

بسم الله الرحمن الرحيم



منهج الإمام مسلم في التفسير من خلال كتابه (الصحيح)

بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد في الفترة من 14 - 2010/7/15م
بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية

إعداد :

د أميرة بنت علي الصاعدي

أستاذ مساعد بجامعة أم القرى

بسم الله الرحمن الرحيم

إن مما يميز هذه الأمة ويبرز دورها ومكانتها هو خدمتها لسنة المصطفى ρ ، وجهودها الجبارة في الحفاظ عليها ، وتنقيتها من الشوائب والعلل ، واستخراج كنوزها ودررها .

ومن أبرز هذه الجهود ما حظي به القرن الثالث الهجري - العصر الذهبي - من تميز وإبداع ، يعكس لنا التألق التصنيفي للسنة النبوية ، والتميز العلمي للتدوين . وعلى رأس هرم مصنفي هذا القرن صاحبنا الصحيحين الإمامين الجليلين البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى .

وإن العناية بالصحيحين مما تقتضيه ضرورة المحافظة على السنة النبوية ، وخاصة في هذا الوقت الراهن ، الذي ظهر فيه من يشكك في ثوابت الأمة ومصادرها الأصلية . وظهر فيه من ينادي بالوقوف على القرآن فقط وعدم الاحتجاج بالسنة ، ومن يناي بتنقية السنة مما لا يلزم ولا يتناسب مع روح العصر وتقنياته - زعموا - ، وغفل هؤلاء القوم عن أهمية السنة النبوية وقيمتها التشريعية ، وهي مبينة للقرآن ومقررة له ، قال تعالى { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } [سورة النحل: 44] ، قال البغوي " أراد بالذكر الوحي ، وكان النبي ρ مبينا للوحي ، وبيان الكتاب يطلب من السنة " (1) ، والسنة وحي (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) النجم 3- 4 ، فالسنة مثل القرآن في وجوب العمل بها ولزوم قبولها ، قَالَ ρ " أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ الحديث " (2) ومما يزيد الصحيحين قوة وميزة اهتمامهما بالقرآن الكريم تفسيراً وبياناً وتخصيصاً ، وتناولاً لجميع المباحث المتعلقة بالقرآن وعلومه ، وكنت في أول الأمر قد اقترحت دراسة منهج الصحيحين في التفسير ، وذلك من خلال :

المحور الخامس: منهجية التعامل مع الصحيحين (معرفة منهجهما في : الترتيب ، والتعليل ، والتبويب ، والتكرار ، والتقطيعالخ.) . وذلك لإبراز هذا الجانب المهم فيهما ، وفي أثناء جمع المادة العلمية ، وقفت على رسالة علمية بعنوان :

" منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه (الصحيح) - رسالة ماجستير من جامعة أم القرى عام 1415هـ ، إعداد الطالب :سيد أحمد الإمام بن خطري " وكان بحثاً رائداً ومؤصلاً وعميقاً ، استفرغ فيه الباحث جهده . فاكتمت بهذا البحث عن تناول الجانب الخاص بصحيح البخاري ، تجنباً لتكرار الجهود ، فلا جديد بعده يضاف إليه . ورأيت أن أركز جهدي في صحيح مسلم ، حيث إنني لم أطلع حسب علمي القاصر على من تطرق لهذا الموضوع ، وأسميته :

" منهج الإمام مسلم في التفسير من خلال كتابه (الصحيح) " مع الإشارة المختصرة إلى مظاهر عناية الإمام البخاري بالتفسير في جامعه .

وقد اخترت كتاب التفسير تطبيقاً ، لأن هناك من نازع في تصنيف صحيح مسلم من ضمن الجوامع الحديثية ، لقلة التفسير فيه ، فأردت إبراز هذا الجانب المهم في صحيح مسلم ، وهو العناية بتفسير كتاب الله عز وجل ، وبيان المنهج المتبع لديه في تناول المباحث المتعلقة بالقرآن وعلومه ، ومدى اهتمامه رحمه الله - بتطبيق منهجه الحديثي على الروايات التفسيرية .

وبناء على ما سبق فإن خطة البحث ستكون على النحو التالي :

خطة البحث :

- التمهيد وفيه :

- الباحث على تأليف الصحيحين .
- مزايا الصحيحين.
- المبحث الأول : مقارنة بين منهج الصحيحين في التأليف .
- المبحث الثاني : منهج الصحيحين في التفسير :
- المطلب الأول : منهج البخاري في التفسير .
- المطلب الثاني : منهج الإمام مسلم في التفسير .
- المبحث الثالث : الإسرائيليات في الصحيحين .
- الخاتمة وفيها أهم النتائج .
- الفهارس .

منهجي في كتابة البحث :

اتبعت في صياغة البحث ما يلي :

- المنهج الاستقرائي .
- المنهج التحليلي . واتبعت في ذلك الخطوات التالية :
- 1 - قمت باستقراء أحاديث صحيح الإمام مسلم ، ثم جمع الأحاديث المتعلقة بالتفسير وعلومه ، ثم صنفت الأحاديث حسب المواضيع المناسبة لها .
- 2 - قمت بدراسة المرويات الواردة في الموضوع المصنفة فيه والنظر فيها ، ومحاولة استنباط منهج الإمام مسلم الحديثي من خلالها .
- 3 - لم أستوعب جميع المباحث التفسيرية ، ولا جميع الأمثلة الحديثية ، بل ركزت على أبرز القضايا والمباحث ، وذلك لضيق مجال البحث ، ولسعة الموضوع وصعوبة دراسة جميع النماذج ، فاكتفيت ببعض النماذج .
- 4 - ذكرت اسم السورة ورقمها عند ذكر الآية ، تخفيفاً واختصاراً .
- 5 - اكتفيت في توثيق الأحاديث بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث في موضع ذكر الحديث ، دون الإشارة في الهوامش ، اختصاراً من إقبال البحث بالهوامش ، ولكثرة الأمثلة الحديثية ، والتزاماً بعدد الصفحات المطلوبة .
- 6 - اتبعت في سرد الهوامش المنهج المتبع في المجلات العلمية ، وهو تأخير موضعها إلى آخر البحث .

ولا يفوتني أن أشكر جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث ، على إقامة هذا المؤتمر العلمي المتميز ، في وقت كثرت فيه سهام المشككين والمترابين والمتريصين والحاقدين على السنة النبوية والمنهج الصحيح ، فجاء هذا المؤتمر نصراً مؤزراً وفتحاً مبيناً ، وحجراً ملقماً ، وسهماً صائباً ، وسلاحاً فتاكاً في قلوب المغرضين .

وما أحوجنا في كل وقت لمثل هذه الجهود المبدعة ، لرد تحريف الغالين ، وتأويل المبطلين .

ويشرفني أن أنظم إلى هذه القافلة المباركة ، لأسهم في إبراز بعض الجوانب المضيئة ، وأكشف بعض خبايا زوايا هذين الكتابين المميزين ، وفاء بحقهما ، وأداء لنشر علمهما ، وتبليغاً للسنة وأهلها .

أسأل الله العلي العظيم أن يتقبل هذه الجهود المباركة ، وأن يوفقنا إلى ما يحب ويرضى ، والصلاة والسلام على أشرف

التمهيد

أولاً : الباعث على تأليف الصحيحين :

نص البخاري على سبب تأليفه للصحيح فقال : " كنا عند إسحاق بن راهويه فقال لو جمعتم كتابا مختصرا لصحيح سنة رسول الله ﷺ قال فوق ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح " (3)

وروي عنه أيضاً قال : " رأيت النبي ﷺ وكأنني واقف بين يديه ويبيدي مروحة أذب بها عنه فسألت بعض المعبرين فقال لي أنت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح " (4).

كما نص الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة الصحيح على أن سبب تأليفه له هو تلبية طلب وإجابة سؤال حيث قال : (أما بعد: فإنك يرحمك الله بتوفيق خالقك ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار الماثورة عن رسول الله ﷺ في سنن الدين وأحكامه...بالأسانيد...فأردت - أرشدك الله - أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة، وسألتني أن ألخصها لك في الصحيح بلا تكرار يكثر...فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا فالقصد منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم.) (5) . وقد ذكر الخطيب البغدادي في تاريخه (6) أن مسلماً جمع الصحيح لأبي الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري تلميذه وصاحبه، فقال في ترجمة أحمد في الموضوع السابق: (ثم جمع له مسلم الصحيح في كتابه.) فبين الخطيب بهذا ما أبهمه الإمام مسلم في مقدمته.

ثانياً : مزايا الصحيحين :

يقول الإمام النووي في (تهذيب الأسماء واللغات): " واتفق العلماء على أن أصح الكتب المصنفة صحيحاً: البخاري ومسلم، واتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما صحيحاً، وأكثرهما فوائد... "ثم قال: "وأجمعت الأمة على صحة هذين الكتابين ووجوب العمل بأحاديثهما" (7)

وجمهور العلماء على أن صحيح البخاري مقدم على صحيح مسلم، خلافاً لما ذهب إليه الحافظ أبو علي النيسابوري، وبعض علماء المغرب من تقديم صحيح مسلم على غيره.

وأن صحيح البخاري مقدم من حيث الصحة على صحيح مسلم، إلا أن مسلماً مقدم من حيث اعتبارات أخرى منها: أنه ليس في صحيح مسلم بعد المقدمة إلا الحديث الصحيح المسرود، بخلاف صحيح البخاري، كما أن صحيح مسلم مقدم على صحيح البخاري من حيث الوضع والترتيب. وله خصائص معينة تميزه عن غيره من المصنفات. وهذه الخصائص تتمثل في الآتي : (8)

1- حسن ترتيبه وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه، وكمال معرفته بمواقع الخطاب ودقائق العلم، وأصول القواعد، وخفيات علم الأسانيد، ومراتب الرواة، وغير ذلك.

- 2- اعتناؤه بضبط اختلاف لفظ الرواة، كقوله: حدثنا فلان وفلان -واللفظ لفلان- قال: أو قال: حدثنا فلان. وإذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث، أو صفة الراوي، أو نسبه، أو نحو ذلك، فإنه يبينه.
- 3- أن الإمام مسلماً صنف كتابه في بلده، بحضور أصوله، في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ، ويتحرى في السياق، بخلاف الإمام البخاري، قد صحَّ عنه أنه قال: "رب حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، ورب حديث سمعته بالشام كتبته بمصر".
- 4- التحري الدقيق، فهذه الصفة تميز بها الإمام مسلم في (الصحيح) عن غيره ومن أمثلة ذلك:
- أ- اعتناؤه بالتمييز بين حدثنا وأخبرنا، وتقييده ذلك على مشايخه. وكان من مذهبه التفريق بينهما، فحدثنا تطلق عند السماع من الشيخ فقط، وأخبرنا لما قرئ عليه، وهذا هو مذهب الشافعي وأصحابه وأكثر أهل الحديث.
- ب- تحريه في روايته من صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة كقوله حدثنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق: حدثنا معمر عن همام قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ : "إذا توضأ أحدكم فليستثشق" الحديث¹. وذلك لأن الصحائف والأجزاء والكتب المشتملة على أحاديث بإسناد واحد إذا اقتصر عند سماعها على ذكر الإسناد فيه ولم يجدد عند كل حديث منها وأراد إنسان ممن سمع ذلك أن يفرد حديثاً منها غير الأول بالإسناد المذكور في أولها، فقد ذهب الأكثرون إلى جواز ذلك، لأن الجميع معطوف على الأول، ومنع الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، وقد سلك مسلم رحمه الله هذا الطريق ورعاً واحتياطاً وتحرياً .
- 6- اشتماله على مقدمة بيّن فيها مسلم عمله في الكتاب، وتحدث فيها عن شيء من أصول علم الحديث، وهذا ما لا نجده في غيره من مصنفات الحديث إلا القليل.
- 7- ليس فيه بعد المقدمة إلا الحديث السرد. بخلاف ما هي عليه بعض المصنفات الحديثة كصحيح البخاري -مثلاً-، أو جامع الترمذي فإنهما امتزجا بالكثير من أقوال الصحابة والتابعين، والنصوص الفقهية
- 8- تقديم روايات الثقات على روايات من دونهم على ما رسمه لنفسه في مقدمة صحيحه .
- 9- ومما يميز صحيح مسلم عن غيره كثرة المتابعات والشواهد. فإنه عادة ما يورد حديثاً أو حديثين يعتبرهما أصلاً في الباب ثم يورد متابعات وشواهد لهما.

المبحث الأول: مقارنة بين منهج الصحيحين في التأليف :

عند النظر في منهج الصحيحين وإجراء مقارنة سريعة بين المنهجين نخلص إلى النتائج التالية :

1 - ترتيب الأحاديث في الصحيحين :

يمتاز الجامع الصحيح للإمام البخاري بما يلي :

أولاً : رتب أحاديث صحيحه على الموضوعات والأبواب ، ولم يقتصر في صحيحه على سرد الأحاديث فحسب ، بل اعتنى بالفوائد الفقهية والنكات الحكمية ، فاستخرج بفهمه من المتن معاني كثيرة فرقها في أبوابه بحسب المناسبة ، مما ييسر للفقهاء وطلابهم الرجوع إليها والاستنباط منها .(9)

ثانياً : يكرر الأحاديث ويقطعها إما لفائدة إسنادية أو متنية ، أو يكون الحديث عن صحابي فيعيده عن صحابي آخر ، أو أن يسوقه بالعنونة ثم يعيده بالتصريح بالسماع.(10)

ثالثاً : أن كتابه لم يتضمن الأحاديث الصحيحة المسندة فحسب، والتي هي أصل الكتاب. ومن أجلها صنفه، وإنما ضم إلى جانب ذلك الكثير من الآيات القرآنية التي لها صلة بموضوع الباب الذي يذكره، وأقوال السلف من الصحابة والتابعين، "(11)

ويمتاز الجامع الصحيح للإمام مسلم بما يلي :

- 1- رتب مسلم صحيحه على الكتب كوحدات كلية يشتمل كل كتاب منها على موضوع رئيسي ، وقسم الوحدة الكلية إلى وحدات جزئية بمثابة الأبواب ، وساق الحديث بكامله في الباب الواحد - ولو كان طويلاً - ولا يكرره في أبواب أو كتب أخرى - إلا نادراً - ولا يقطعه ويختصره .(12)
- 2 - يجمع الأحاديث المتناسبة في مكان واحد مع ذكر طرق الأحاديث بأسانيد المتعددة وألفاظها المختلفة ، مع إيجاز في العبارة وترتيب حسن واحتياط بالغ .(13)
- 3 - حسن ترتيبه وترصيفه للأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه وكمال معرفته لجوامع الخطاب ودقائق العلم، وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواة، قال المعلمي في الأنوار الكاشفة (14): (عادة مسلم أن يرتب روايات الحديث بحسب قوتها، يقدم الأصح فالأصح).(15)

4 - تبويب الأحاديث في الصحيحين :

أولاً : سلك البخاري في تبويبه طريقين :

الطريقة الأولى : العنوان بلفظ : (كتاب) ، مثل "كتاب الصلاة"
الطريقة الثانية : العنوان بلفظ : (أبواب) ، مثل : "أبواب الصلاة" .

وتراجم أبواب البخاري في صحيحه على نوعين:

ظاهرة: وهي أن تكون دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، وقد تكون بلفظ المترجم له أو بعضه أو بمعناه.

وخفية: وهي التي لا تدرك مطابقتها لمضمون الباب إلا بالنظر الفاحص والتفكير الدقيق.. وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم هذا الكتاب، ولهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخاري في تراجمه .(16)

ثانياً : صحيح مسلم مرتب على الكتب وقسم الكتب على وحدات جزئية ، وهي الأبواب . فهو مبوب في الحقيقة إلا أنه لم يذكر عناوين وتراجم ، والتراجم المثبتة فيه هي لشارحه النووي ولبعض العلماء ، ولم يترجم مسلم لعناوين الأبواب وقيل : أن مسلماً ترك تراجم الأبواب لئلا يزداد بها حجم الكتاب قاله ابن الصلاح ، وقيل خلو الصحيح من التراجم ليس عن عمد من مسلم ، بل توفي قبل إتمام كتابه ، في هذين القولين نظر وبعد ، ولعل الأقرب أن مسلم ترك ذلك لفطنة القاريء وفهمه ، لتحريك ذهنه وشد انتباهه ، ومن أجل ذلك تبارى الشراح في ترجمة أبوابه ، فمنهم من أجاد كالنووي ومنهم من قصر ولم يوفق .(17)

5 - تكرار وتقطيع الأحاديث في الصحيحين :

كان الإمام البخاري . رحمه الله . يقطع الحديث في كثير من الأحيان في مواضع كثيرة ، ربما تربو على عشرين موضعاً ، والسبب أن هذا الحديث يمكن أن يستخدمه في الباب الفلاني من الكتاب الفلاني ، وفي الباب الفلاني من الكتاب الفلاني ، وفي الباب الفلاني من الكتاب الفلاني ، وهلم جرا، ينتزع منه انتزاعاً فقهية دقيقة ربما كانت ظاهرة كما أشرت ، وربما كانت خفية تحتاج إلى من يبرزها من الشراح والعلماء الذين غاصوا في أعماق فقه البخاري .(18)

أما الإمام مسلم فلا يكرر الحديث ولا يكرر السند إلا لزيادة معنى أو لعلّة تكون هناك ، قال رحمه الله : " ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْت عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ " ثم استثنى قائلاً : " إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى الرَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍ فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ أَوْ أَنْ يُفَصِّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أُمِكنَ وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ فَإِعَادَتُهُ بِهِيئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمَ فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِّنَّا إِلَيْهِ فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى " (19)

والأصل عند مسلم عدم التكرار ، وأنه يجمع طرق الحديث في مكان واحد ، إلا أنه يفعل عند الحاجة ، وهذا ما لاحظته الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي حيث قال : " ولأحظت أنا أثناء عملي في الكتاب وتتبع أحاديثه أن مسلماً كرر أحاديث كثيرة في مواضع متعددة يبلغ عددها (137) حديثاً ، من ذلك (71) حديثاً ، يضع الحديث منها في كتاب غير الكتاب الذي وضع الحديث فيه لأول مرة .(20)

المبحث الثاني : منهج الصحيحين في التفسير :

المطلب الأول : منهج البخاري في كتاب التفسير .

يعد هذا المبحث واسعاً عميقاً وقد أفرد برسالة ماجستير في جامعة أم القرى بعنوان " منهج البخاري في التفسير من خلال كتابه الصحيح " أعدها الباحث : سيد أحمد الإمام بن خطري .

وكتاب التفسير في جامع البخاري واضح المعالم ، مما حدا بالحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن جرده من الجامع في كتاب منفرد (21) ، كما اهتم البخاري بغريب القرآن كثيراً ، وقد لاحظته الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي فأفرده في مصنف لطيف (معجم ألفاظ القرآن) (22) .

وإتماماً للفائدة سأختصر بعض الفوائد المهمة وللاستزادة يمكن الرجوع إلى الرسالة المذكورة .

- 1 - احتوى الجامع الصحيح للبخاري على كتب هي من باب التفسير لا من باب الحديث والفقه وهي : كتاب بدء الوحي ، وكتاب بدء الخلق ، وكتاب الأنبياء ، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، وكتاب التوحيد ، وكتاب التفسير ، وكتاب فضائل القرآن .
- 2 - إن هناك كتباً كثيرة متنوعة تكون التراجم التفسيرية فيها مرتفعة مثل : كتاب الإيمان ، وكتاب القدر ، وكتاب المظالم ، وكتاب الوصايا ، وغيرها .
- 3 - الإمام البخاري اتخذ قاعدة تفسيرية فريدة وذلك في أغلب كتاب الجامع ، وهي أنه يبدأ الكتاب بآية أو آيات من كتاب الله ، إشارة إلى أصل ذلك الحكم من القرآن ، وأن كل ما في الكتاب من الآثار والأحاديث إنما هي تفسير وتوضيح لذلك الأصل .
- 4 - الإمام البخاري يترجم بآيات من القرآن أو كلمات من القرآن دون أن يتبعها بشيء من الآثار أو الأحاديث إشارة منه إلى ما ورد في تفسير ذلك عند المشايخ إلا أنه ليس على شرطه
- 5 - اهتمام الإمام البخاري بأول ما نزل وبآخر ما نزل ، وبأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغريب القرآن والقراءات ، وتفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وأقوال الصحابة والتابعين ، واستخدامه اللغة العربية في التفسير ، واهتمامه بالقصص القرآنية ، وكل ذلك كون مادة تفسيرية كثيرة ، والله أعلم.

المبحث الثاني : منهج الإمام مسلم في التفسير من خلال كتابه الصحيح :

لقد اعتنى الإمام مسلم في صحيحه بالتفسير وأولاه عناية خاصة وتمثل هذه العناية فيما يلي :

أولاً : اشتماله على كتب هي من باب التفسير لا من باب الحديث ، مثل : في كتاب صلاة المسافرين (باب فضائل القرآن على تبويب النووي) أورد فيه حوالي (18) عنواناً جميعها متعلقة بفضائل القرآن والقراءة ، وكتاب الفضائل ذكر فيه شيئاً من فضائل الأنبياء ، وكتاب صفات المنافقين ذكر فيه شيء من بدء الخلق ، وكتاب التفسير وأورد فيه (34) حديثاً .

ثانياً : التبويب الموضوع من قبل الشارحين لكثير من الأحاديث له علاقة قوية بالآيات ، وسأختار تبويب النووي نموذجاً ، ومن أمثلة ذلك ما يلي : باب بدء الوحي في كتاب الإيمان ، ، وأبواب " التوسط في القراءة الجهرية " و " الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن " و " القراءة في الظهر والعصر " و " القراءة في الصبح " و " القراءة في العشاء " في كتاب الصلاة ، وباب " ما يقرأ في صلاة الجمعة " و " ما يقرأ في يوم الجمعة " في كتاب الجمعة ، وباب " ما يقرأ به في صلاة العيدين " في كتاب صلاة العيدين ، وباب آخر آية أنزلت آية الكلاله " في كتاب الفرائض ، باب " النَّهْيُ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُتَّبِعِيهِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ " في كتاب العلم .

ثالثاً : ترجمة الباب - عند النووي - وغيره ، بلفظ (باب في قوله تعالى) ومثال ذلك :

بَاب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } ، بَاب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا } ، بَاب فِي الْوُقُوفِ وَ قَوْلُهُ تَعَالَى { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } ، بَاب قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ } ، بَاب سُؤَالِ الْيَهُودِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّوحِ وَ قَوْلُهُ تَعَالَى { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ } ، بَاب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ } ، بَاب فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { هَٰذَا نِ حَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ } .

رابعاً : اهتمام الإمام مسلم - رحمه الله - بتفسير الآيات بالقرآن وبالسنة النبوية وأقوال الصحابة ، كما سيأتي بيانه .

خامساً : استعانتة بعلوم القرآن في صحيحه ، مثل عنايته : بأول ما نزل وآخر ما نزل ، بأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، والقراءات ، والمكي والمدني ، وأسماء السور كما سيأتي بيانه.

سادساً : الاستدلال بأحاديث ورد فيها الاستدلال بآية قرآنية ، ومن ذلك ما جاء فيها قول " اقرءوا إن شئتم " ومثاله :

1- ما رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (451/1 ح 651) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قَالَ تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً قَالَ وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ اقرءوا إن شئتم { وَفَرَّانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا } .

2- ما رواه مسلم في كتاب الزكاة (719/2 ح 1039) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ النَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَا اللَّفْمَةُ وَاللُّفْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ اقرءوا إن شئتم { لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا } .

3- ما رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (1981/4 ح 2554) عن أبي هريرة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ هَٰذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ

وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفَرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ { فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَّانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } .
أو ما جاء فيه قول " ثُمَّ قَرَأَ " ومثال ذلك :

1- ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/53 ح 21) عن جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ :
{ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ } .

2- ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/123 ح 138) عن ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ {
إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ} .

3- ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/139 ح 159) عن أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَلَمَّا غَابَتْ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَنْطَلِعُ مِنْ مَغْرِبِهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا .

سابعاً : أفراد الإمام مسلم كتاباً خاصاً بالتفسير في صحيحه ، مما يؤكد أن صحيحه يعد من الكتب الجوامع ، وقد ثار جدل حول صحيح مسلم في تصنيفه ضمن الجوامع ، فلم يعده بعضهم جامعاً ، لأنه لم يجمع جميع الأبواب الثمانية ، فقد ترك بعضها حيث ترك أحاديث التفسير ، أو أن ما أورده في كتاب التفسير من الأحاديث قليل لا يعتبر .

قال المحدث عبد العزيز الدهلوي : (وأما صحيح مسلم فإنه وإن كانت فيه أحاديث تلك الفنون ، لكن ليس فيه ما يتعلق بفن التفسير والقراءة ، ولهذا لا يقال له "الجامع" كما يقال لأختيه)(23).

وقال السيد صديق حسن خان معقياً على ذلك : (قلت : ولكن أورده صاحب كشف الظنون في حرف الجيم ، وعبر عنه بالجامع ، وكذا غيره في غيره من أهل الحديث ، وقال المجد صاحب القاموس عند ختمه لصحيح مسلم : قرأت بحمد الله جامع مسلم ...) (24). وعلل بعضهم لعدم عده في الجوامع بقلة قسم التفسير فيه .

لكن هذا الإيراد على صحيح مسلم فيه نظر ، لأن كتاب الصحيح لمسلم قد احتوى كتاباً في التفسير وهو آخر كتاب في الصحيح ، ورقمه (54) ، وفيه أربعة وثلاثون حديثاً . وقد عده من الجوامع الفيروز آبادي وابن حجر وحاجي خليفة والبغدادى والكناني ، واحتج له الفنوجي والديوبندي ، فكأنهم لم يلتفتوا إلى قلة التفسير فيه . (25)

أما قلة أحاديث التفسير فليست حجة كافية في إخراج صحيح مسلم من تصنيفه جامعاً ، لأن عدد الأحاديث ليست شرطاً في الاعتداد بالكتاب ، وليست العبرة بحجم الكتاب بل بوجوده وإن قلَّت أحاديثه (26).

وقال د . محمد طوالبه (27) : "ويمكن أن تعلل هذه القلة في التفسير عند مسلم بقلة الأحاديث الصحيحة الواردة في التفسير المستجمعة لشروط مسلم ، وغالب ما عند البخاري وغيره في باب التفسير إما أقوال موقوفة ، وإما أقوال لغوية غير مرفوعة ، وإما أحاديث أوردها في صلب الكتاب ثم كررها في التفسير ، وما عدا ذلك قليل ، قال ابن حجر : " وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق

الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة " (28) ، ومسلم - رحمه الله - لا يعرج على الأقوال والآثار التي ليست بمسندة فلماذا قلت مادة التفسير عنده .

ولبيان منهج الإمام مسلم في التفسير من خلال صحيحه ، نستعرض أهم ملامح التفسير البارزة فيه.

أولاً : الاستعانة بالتفسير النبوي للقرآن:

لقد أجمع العلماء، على أن أشرف أنواع التفسير، هو تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة النبوية وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " إن أصح الطرق في ذلك - أي في تفسير القرآن - أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجملَ في مكان، فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما أختصر في مكان، فقد بُسِّطَ في موضع آخر " إلى أن قال : فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له "(29).

و السنة النبوية مبينة للقرآن وموضحة له، وذلك لأن النبي ﷺ هو أعلم بكلام الله، فالسنة وحي من الله، لقوله تعالى [إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى] (النجم آية 4)، ولهذا فهي بمنزلة القرآن، في الاستدلال والتشريع، وقد جاء في الحديث : أن رسول الله ﷺ قال : " ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه "(30).

وبالنظر إلى جامع مسلم نجده قد استعان كثيراً بتفسير القرآن للقرآن ، وذلك بإيراد الروايات التي استشدها فيها النبي ﷺ بآيات القرآنية ، تفسيراً وتوضيحاً للآية ، كما استعان بالتفسير النبوي للقرآن وذلك بإيراد الروايات التي نص فيها النبي ﷺ على معنى الآية أو توضيح مشكلها ، ومن ذلك :

- تفسير النبي ﷺ للفظ قرآنية :

- ما رواه مسلم في كتاب التفسير (4/2312 ح 3015) من طريق معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطةً يغفر لكم خطاياكم فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم وقالوا حبة في شعرة .

-وتفسير الزيادة في قوله تعالى { لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ } :

وذلك ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/163 ح 181) عن صهيب عن النبي ﷺ قال إذا دخل أهل الجنة الجنة قال يقول الله تبارك وتعالى تريدون شيئاً أريدكم فيقولون ألم ننبئهم وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد وزاد ثم تلا هذه الآية { لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ }

-وفسر قوله { يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ } بأن ذلك في القبر :

فيما رواه في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (4/2199 ح 2871) عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال { يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ } قَالَ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيَقَالُ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ { يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ }.

بيان معنى وتفسير الآية لمن أحتاج إلى ذلك ، ومن أمثلة ذلك:

1 جيان أن الظلم المراد في قوله تعالى (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) الشرك :

- ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/114 ح 124) عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ } شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ

إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ { يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } .

2- بيان أن الحساب اليسير في قوله تعالى { فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا } هو العرض :

فقد روى مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (4/2204 ح 2876) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدْبَ فَقُلْتُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا } فَقَالَ لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدْبَ .

3 - بيان أن المراد بالخيط الأبيض والأسود هما بياض الصبح وسواد الليل :

ما رواه مسلم في كتاب الصيام (2/766 ح 1090) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ { حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ } قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ .

بيانه معنى الآية بالفعل :

وذلك ما رواه في كتاب الإيمان (1/192 ح 204) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } إِدْعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ فَقَالَ يَا بَنِي كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابُلَهَا بَبَلَاهَا .

تفسيره الآية بناء على جوابه لسؤال الصحابي :

ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/137 ح 159) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا } قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ .

الاستدلال بالآية في معرض الحديث تصديقاً وتأبيداً :

وقد ذكر مسلم - رحمه الله - كثيراً من الأحاديث التي أستدل بها النبي ﷺ بكثير من الآيات في معرض حديثه ، وفيها لفظ (ثم قرأ) وقد بلغ مجموعها (33 رواية) ، ولفظ (ثم تلا) أو قوله (اقرءوا إن شئتم) . ومن أمثلة ذلك :

1 - ما رواه مسلم في كتاب صلاة الاستسقاء (2/616 ح 899) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ قَالَتْ وَإِذَا تَخَيَّلْتُ السَّمَاءَ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّي عَنْهُ فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ { فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرُنَا } .

2 - ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (1/53 ح 21) عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ { إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ } .

3 - ما رواه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (2147/4 ح 2786) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالنَّارَ عَلَى إصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ثُمَّ يَهْرُغُنَّ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ ثُمَّ قَرَأَ { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } .

4 - ما رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (1997/4 ح 2583) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمِلِّي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ { وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ } .

5 - ما رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (2174/4 ح 2824) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ مُصَدِّقٌ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }
ثانياً : الاستدلال بتفسير الصحابي أو التابعي :

للصحابية شرف عظيم، ومنزلة كبيرة في الإسلام، وأقوالهم حجة في الدين، ويعتبر تفسيرهم المصدر الثالث من مصادر التفسير . قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة " (31)

وعند النظر في صحيح مسلم نجد استشهادات كثيرة بأقوال الصحابة والتابعين في بيان معاني الآيات وقد بلغت روايات الصحابة في التفسير في الجامع حوالي (40) رواية ومن ذلك :
- أقوال الصحابة في رؤية النبي ﷺ ربه في الدنيا :

- ما رواه مسلم في كتاب الإيمان (158/1 ح 174) من طريق الشَّيْبَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ { فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى } قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ .
- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ { مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى } قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ .
- ورواه أيضاً في كتاب الإيمان (158/1 ح 175) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ { وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى } قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَآهُ بِقَلْبِهِ .
- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (158/1 ح 176) قَالَ : { مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى } { (النجم 11) } { وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى } { (النجم 13) } قَالَ : رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

- وروى أيضاً في كتاب الإيمان (159/1 ح 177) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ يَا أَبَا عَائِشَةَ ثَلَاثُ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ قُلْتُ مَا هُنَّ قَالَتْ مَنْ رَعِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ قَالَ وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ } { (التكوير 23) } { وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى } { (النجم 13) } فَقَالَتْ أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَمِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَتْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ } { (الأنعام

من خلال الأحاديث السابقة يتبين لنا أن مسلماً رحمه الله استدل بأقوال الصحابة في مسألة رؤية النبي ﷺ ربه تعالى في الدنيا ، وقد اختلف السلف في هذه المسألة اختلافاً متبايناً ، فمنهم المثبت ومنهم المنكر ومنهم المتوقف . (32)

وكان الإمام مسلم مع القول المنكر وبذل على ذلك أنه صدر المسألة برأي ابن مسعود بأنه رأى جبريل وتفسيره للآية ، قال النووي : " هَذَا الَّذِي قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ مَذْهَبُهُ فِي الْآيَةِ ، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، ثُمَّ اِخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ ﷺ رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ دُونَ عَيْنَيْهِ ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنَيْهِ " (33).

ثم ذكر تفسير ابن عباس وهو ممن أثبت الرؤية بخلاف ابن مسعود الذي أنكرها ، ولكنه يرى أن الرؤية بقلبه لا بعينه ، ثم ختم المسألة برواية عائشة وهي ممن أنكر رؤية النبي ﷺ ربه في الدنيا ، قال ابن حجر : " وَعَلَى هَذَا فَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ إِثْبَاتِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَنَفْيِ عَائِشَةَ بِأَنَّ يُحْمَلُ نَفْيُهَا عَلَى رُؤْيَا الْبَصَرِ وَإِثْبَاتِهِ عَلَى رُؤْيَا الْقَلْبِ . ثُمَّ الْمُرَادُ بِرُؤْيَا الْفُؤَادِ رُؤْيَا الْقَلْبِ لَا مُجَرَّدَ حُصُولِ الْعِلْمِ ، لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ عَالِمًا بِاللَّهِ عَلَى الدَّوَامِ " (34) .

ثم أورد مسلم رواية أبي ذر ر قال سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ ثَوْرٌ أَتَى أَرَاهُ .

– مسألة الورود على جهنم :

– روى الإمام مسلم في كتاب الإيمان (177/1 ح 191) من طريق ابن جريج قال أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ فَقَالَ نَجِيءُ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَنْظُرْ أَيُّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ قَالَ فَتَدْعَى الْأُمَمُ بِأَوْتَانِهَا ... الحديث .

قال النووي : " هَكَذَا وَقَعَ هَذَا اللَّفْظُ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَاتَّفَقَ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخَّرُونَ عَلَى أَنَّهُ تَصْحِيفٌ وَتَغْيِيرٌ وَاخْتِلَافٌ فِي اللَّفْظِ . قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَقِّ فِي كِتَابِهِ (الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ) : هَذَا الَّذِي وَقَعَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ تَخْلِيطٌ مِنْ أَحَدِ النَّاسِخِينَ أَوْ كَيْفَ كَانَ وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : هَذِهِ صُورَةُ الْحَدِيثِ فِي جَمِيعِ النُّسخِ ، وَفِيهِ تَغْيِيرٌ كَثِيرٌ وَتَصْحِيفٌ قَالَ : وَصَوَابُهُ : (نَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَوْمٍ) هَكَذَا رَوَاهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ " ثم قال " قَالَ الْقَاضِي : ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ جَاءَ كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ جَابِرٍ مُؤَوَّفًا عَلَيْهِ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ شَرْطِ مُسْلِمٍ إِذْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ وَأَدْخَلَهُ فِي الْمُسْنَدِ ؛ لِأَنَّهُ رَوَاهُ مُسْنَدًا مِنْ غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ ، فَذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَتِيمَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ يَرْفَعُهُ بَعْدَ قَوْلِهِ : يَضْحَكُ " قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فَيُنْطَلَقُ بِهِمْ ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى هَذَا مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ فِي الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ إِسْنَادَهُ وَسَمَاعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى بَعْضِ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ (35) .

الاستدلال بتفسير التابعي :

– روى مسلم في كتاب الإيمان (151/1-152 ح 165) من طريق قتادة عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيكُمُ ﷺ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ أَدَمٌ طَوَالٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالنَّبْيَاضِ سَبَطَ الرَّأْسِ وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ وَالْدَّجَالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ { فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ } (السجدة 23) وَقَالَ كَانَ قَتَادَةُ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قال النووي : " هَذَا الْإِسْتِشْهَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى { فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ } هُوَ مِنْ إِسْتِدْلَالِ بَعْضِ الرُّوَاةِ . وَأَمَّا تَفْسِيرُ قَتَادَةَ فَقَدْ

وَأَفَقَهُ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ وَالْكَلْبِيُّ وَالسُّدِّيُّ ، وَعَلَى مَذْهَبِهِمْ مَعْنَاهُ فَلَا تَكُنْ فِي شَكٍّ مِنْ لِقَائِكَ مُوسَى . وَذَهَبَ كَثِيرُونَ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَأَصْحَابِ الْمَعَانِي إِلَى مَعْنَاهَا فَلَا تَكُنْ فِي شَكٍّ مِنْ لِقَاءِ مُوسَى الْكِتَابَ وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُقَاتِلٍ وَالزَّجَّاجِ وَغَيْرِهِمْ وَاللَّهُ تَعَالَى " (36) .

- وروى مسلم في كتاب النكاح (1048/2 ح 1428) عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَقَالَ أَنَسٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اذْهَبْ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ ... إِلَى قَوْلِهِ : " فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِينَ إِتَاءَهُ } قَالَ فَتَادَهُ غَيْرَ مُتَحَيِّينَ طَعَامًا .

- وروى في كتاب الطلاق (1113/2 ح 1475) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَضَى تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَفْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعْدُهُنَّ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ حَتَّى يَبْلُغَ أَجْرًا عَظِيمًا } قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ عَلِمَ وَاللَّهُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ قَالَتْ فَقُلْتُ أَوْ فِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْذَّارَ الْآخِرَةَ قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِي أَبُوبُ أَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا تُخْبِرْ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسَلْنِي مُتَعَنَّيًا . قَالَ فَتَادَهُ { صَعَتْ قُلُوبُكُمْ } مَالَتْ قُلُوبُكُمْ .

ثالثاً : الاهتمام بعلوم القرآن ، ومن ذلك :

أ / الحديث عن بدء الوحي :

روى مسلم في كتاب التفسير (2312/4 ح 3016) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُؤْفَى وَأَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ب / الاعتناء بمعرفة أسباب نزول القرآن :

وقد اهتم مسلم كثيراً بأسباب النزول ، وأغلب روايات كتاب التفسير عنده في أسباب النزول ، حيث بلغت روايات أسباب النزول فيه حوالي (14) رواية من أصل (34) رواية ، وبلغت روايات أسباب النزول في صحيح مسلم (60) رواية تقريباً .

وقد اهتم العلماء كثيراً بأسباب النزول وعدوا معرفته من شروط المفسر ومن أدوات التفسير ، ومن ذلك :

- قول الواحدي " لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها . وقال ابن دقيق العيد : بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن . وقال ابن تيمية : معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب " (37) .

وقد عد قول الصحابي الصريح في أسباب النزول في حكم المرفوع ، قال الحاكم في علوم الحديث : " إذا أخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند ، ومشى على هذا ابن الصلاح وغيره ، ومثله بما أخرجه مسلم عن جابر قال : كانت اليهود تقول : من أتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول ، فأنزل الله (نساؤكم حرث لكم) (38) .

وقال الزركشي (39) " وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها وجماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع

المسند كما في قول ابن عمر في قوله تعالى حرث لكم وأما الإمام أحمد فلم يدخله في المسند وكذلك مسلم وغيره وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأويل فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع " .
 - ومما يستغرب على الزركشي رحمه الله - ذكره الإمام مسلم بأنه لا يعد تفسير الصحابي بأسباب النزول من المسند ، والمثال الذي ذكره في قول ابن عمر في قوله تعالى (حرث لكم) هو ذات المثال الذي مثل به الحاكم في الاستدلال بقول الصحابي في سبب النزول بأنه حديث مسند ونسبه لمسلم ، بل إن غالب روايات الإمام مسلم في أسباب النزول هي مما أوردها الإمام البخاري في هذا الباب .

صیغ أسباب النزول :

لأسباب النزول صیغ مباشرة وصیغ غير مباشرة ، ومن الصیغ المباشرة عبارة " فأنزل الله " و " فنزلت " ، ومن الصیغ غير المباشرة عبارة " نزلت في كذا ، وأنزلت في كذا " . ويكثر في العبارات الأخيرة إرادة التفسير ، وقليل منها يأتي لبيان سبب النزول . وقد وقع الخلاف بين أهل العلم في ورود هذه العبارة من الصحابي ، هل تعد من أسباب النزول ؟ أو من قبيل التفسير ؟ (40)

وقال ابن تيمية: " قولهم نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارة سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول عني بهذا الآية كذا، وقد تنازع العلماء في قول الصحابي نزلت هذه الآية في كذا هل يجري مجرى المسند كما لو ذكر السبب الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري أدخله في المسند، وغيره لا أدخله فيه، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند " (41)
 والإمام مسلم أورد جميع هذه الصیغ في صحيحه ، وغالب الروايات في أسباب النزول عنده جاءت صیغها صريحة ، وقليل منها صیغ غير مباشرة ويراد بها التفسير .

وقدم الصیغ الصريحة المباشرة على الصیغ غير المباشرة ، عندما يورد جميع طرق القصة التي رويت في سبب نزول الآية .

أمثلة الصیغ الصريحة المباشرة لسبب النزول :

- 1- ما رواه الإمام مسلم في كتاب التفسير (4/2320 ح3029) من طريق أبي سفيان عن جابر قال قال عبد الله بن أبي ابن سلول يقول لجارية له اذهبي فابغينا شيئاً فأنزل الله عز وجل { وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ } لَهُنَّ { غُفُورٌ رَحِيمٌ } .
- 2- ما رواه الإمام مسلم في كتاب التفسير (4/2319 ح3027) من طريق أبي إسحق قال سمعت البراء يقول كانت الأنصار إذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها قال فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه فقيل له في ذلك فنزلت هذه الآية { وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا } .
- 3- ما رواه الإمام مسلم في كتاب التفسير (4/2319 ح3025) من طريق عطاء عن ابن عباس قال لقي ناس من المسلمين رجلاً في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزلت { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } وقرأها ابن عباس { السَّلَام } .

أما الصيغ غير المباشرة لبيان سبب النزول فهي قليلة جداً عند مسلم وهي ما يراد بها التفسير ومن أمثلة ذلك :

1- ما رواه الإمام مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (4/2199 ح 2871) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ { يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ } قَالَ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيَقَالُ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ { يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ }.

2- وما رواه في كتاب التفسير (4/2216 ح 3021) عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ { وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا } قَالَتْ نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدٌ فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ لَهُ أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي .

3- وما رواه في التفسير أيضاً (4/2323 ح 3033) عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ { هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ } (الحج 19) إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ حَمْرَةَ وَعَلِيٍّ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَا رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

4- وما رواه في كتاب الصلاة (1/329 ح 447) عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا } (الإسراء 110) قَالَتْ أُنْزِلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ .

ويدخل في هذا ما ينص الراوي على مكان نزوله ، أو نزلت في من ؟ أو أين نزلت ؟

- ومن أمثلة ذلك ما يلي :

1- ما رواه الإمام مسلم في التفسير (4/2312 ح 3017) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ أُنْزِلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ .

قَالَ سُفْيَانُ أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا يَعْنِي (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) .

2- وما رواه في التفسير (4/2322 ح 3032) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْحِنِطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْتَمَرِ وَالزَّبِيبِ وَالْعَسَلِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ لَيْنَا فِيهَا الْجَدُّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

قال ابن حجر (هَذَا الْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ أَصْحَابُ الْمَسَانِيدِ وَالْأَبْوَابِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ لِأَنَّ لَهُ عِنْدَهُمْ حُكْمَ الرَّفْعِ لِأَنَّهُ خَبَرُ صَحَابِيٍّ شَهِدَ النَّزِيلَ أَخْبَرَ عَنْ سَبَبِ نَزُولِهَا وَقَدْ خَطَبَ بِهِ عُمَرُ عَلَى الْمَنَبَرِ بِحَضْرَةِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِنْكَارُهُ ، وَأَرَادَ عُمَرُ بِنَزُولِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْأَشْرِيَّةِ وَهِيَ آيَةُ الْمَائِدَةِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ) إِلَى آخِرِهَا . فَأَرَادَ عُمَرُ التَّنْبِيهَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَمْرِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَ خَاصًّا بِالْمُتَخَذِ مِنَ الْعِنَبِ بَلْ يَتَنَاوَلُ الْمُتَخَذُ مِنْ غَيْرِهَا " (42) .

3- وما رواه في التفسير أيضاً (4/2317 ح 3023) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبَرَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا } فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } (الفرقان 68) قَالَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ

الشُّرَكَ.

4- وروى في التفسير (4/2318ح3023) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ } إِلَى قَوْلِهِ { مُهَانًا } فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامَ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا } (الفرقان 70) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .

رابعاً : الاعتناء بأول ما نزل وآخر ما نزل :

اهتم العلماء بمعرفة أول وآخر ما نزل من القرآن ، وذكروا لذلك عدة فوائد ، ومعرفة ذلك العلم توفيقي يعتمد

على النقل عن الصحابة أو التابعين ، ولا مجال للاجتهاد فيه.(43)

وقد ذكر العلماء في أول ما نزل عدة أقوال ، وقد ذكر منها مسلم في صحيحه قولان :

1 - أن أول ما نزل هو صدر سورة أقرأ :

وهو ما رواه في كتاب الإيمان (1/139ح160) عن عروة بن الزبير أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَنَّنُ " إِلَى أَنْ قَالَتْ " حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ } الخ " وهذه الرواية دليل صريح في أن أول ما نزل من القرآن (اقرأ) .

2- أن أول ما نزل هو " يا أيها المدثر " :

وهو ما رواه في كتاب الإيمان أيضاً (1/144ح161) من طريق الأوزاعي قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ قَالَ { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ فَقَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ قَالَ { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ قَالَ جَابِرٌ أَحَدْتُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ جَاوَزْتُ بِحِرَاءٍ شَهْرًا فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي نَزَلَتْ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي فَتَوَدَّيْتُ فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرْ أَحَدًا ثُمَّ تُودَيْتُ فَتَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرْ أَحَدًا ثُمَّ تُودَيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَنِي رَجْفَةً شَدِيدَةً فَأَتَيْتُ خَدِجَةَ فَقُلْتُ دَنُّوْنِي فَدَنُّوْنِي فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبُّكَ فَكَبَّرَ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ } .

وكعادة الإمام مسلم في صحيحه في ترتيب الأحاديث حسب القوة والسلامة من العلال ، فقد أورد الطريق الصحيح أو

الراجح لديه في هذا الباب ، على النحو التالي :

1 - صدر روايات بدء الوحي برواية عروة عن عائشة ، وجعل هذه الرواية هي الأصل ، ثم ساق جميع الطرق لهذه الرواية .

2 - أتبع رواية عائشة برواية جابر رضي الله عنه مباشرة ، مما يدل على أنه شاهداً لحديث عائشة وموافق له ، و أورد حديث جابر من طريقين : أحدهما طريق الزهري عن أبي سلمة عن جابر ، والآخر طريق يحيى بن

أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر ، وقدم مسلم الطريق الأول وهو نفس طريق سند الزهري لحديث عائشة ، وختم برواية يحيى لبيان مخالفتها لرواية الزهري أو لعلها فيها .

3 - ومما يدل على موافقة حديث جابر لحديث عائشة ، قول جابر " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ " ثم قال " فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ " وهذا يؤيد رواية عائشة في نزول الوحي ، قال ابن حجر " وَدَلَّ قَوْلُهُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ وَقَوْلُهُ الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ عَلَى تَأْخُرِ نُزُولِ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ عَنْ إِفْرَأْ ، وَلَمَّا خَلَّتْ رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْآتِيَةِ فِي التَّفْسِيرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ أَشْكَلَ الْأَمْرَ ، فَجَزَمَ مَنْ جَزَمَ بِأَنَّ (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) أَوَّلَ مَا نَزَلَ ، وَرِوَايَةُ الزُّهْرِيِّ هَذِهِ الصَّحِيحَةُ تَرْفَعُ هَذَا الْإِشْكَالَ " (44)

4 - وقال عن رواية يحيى بن أبي كثير " وَيُزِيلُ الْإِشْكَالَ أَحَدُ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ سَقَطَ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَشَيْخِهِ مِنَ الْقِصَّةِ مَجِيءُ جَبْرِيلَ بِحِرَاءٍ بِإِفْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ وَسَائِرَ مَا ذَكَرْتُهُ عَائِشَةُ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جَاوَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمَ بِحِرَاءَ شَهْرًا آخَرَ " . (45)

قال النووي " قَوْلُهُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ قَوْلُهُ تَعَالَى { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } ضَعِيفٌ بَلْ بَاطِلٌ وَالصَّوَابُ أَنَّ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْإِبْرَاقِ { إِفْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ } كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَأَمَّا { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } فَكَانَ نُزُولُهَا بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ . وَالِدَّلَالَةُ صَرِيحَةٌ فِيهِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ : (وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ إِلَى أَنْ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } وَمِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ " . ثُمَّ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } وَمِنْهَا قَوْلُهُ : " ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ " يَعْنِي بَعْدَ فِتْرَتِهِ . فَالصَّوَابُ أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ { إِفْرَأَ } وَأَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ } وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ مِنْ الْمُفَسِّرِينَ : أَوَّلَ مَا نَزَلَ الْفَاتِحَةُ فَبُطْلَانُهُ أَظْهَرَ مِنْ أَنْ يُذَكَّرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . (46)

وبعض العلماء جمع بين حديث عائشة وحديث جابر بعدة أجوبة (47).

واختلف العلماء أيضاً في آخر ما نزل على أقوال :

قال البيهقي: " يجمع بين هذه الاختلافات إن صحت بأن كل واحد أجاب بما عنده. وقال القاضي أبو بكر في الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ، وكل قاله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن. ويحتمل أن كلاً منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبي ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل، وغيره سمع منه بعد ذلك وإن لم يسمعه هو، ويحتمل أيضاً أن تنزل هذه الآية التي هي آخر آية تلاها الرسول ﷺ مع آيات نزلت معها فيؤمر برسم ما نزل معها بعد رسم فيظن أنه آخر ما نزل في الترتيب " (48).

وذكر مسلم بعض هذه الأقوال ، وانحصر الخلاف عنده في أمرين :

أولاً : الخلاف في آخر سورة نزلت .

ثانياً : الخلاف في آخر آية نزلت .

أما آخر سورة نزلت فالأقوال عند مسلم دائرة حول سورة التوبة وسورة (إذا جاء نصر الله والفتح) ، ومن ما ذلك :

1 - ما رواه في كتاب الفرائض (3/1236ح1618) حديث البراء " أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ " .

وعنه أيضاً أَنَّهُ قَالَ " آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ كَامِلَةً " .

2 - ما رواه في التفسير (4/2318 ح3024) من رواية عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ تَعْلَمُ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيعًا قُلْتُ نَعَمْ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ قَالَ صَدَقْتُ .

وبالنظر إلى الروايات السابقة نلاحظ ما يلي :

1 - أن مسلم ذكر الرواية الأولى في كتاب الفرائض ، والثانية في كتاب التفسير ، ولعل في هذا ترجيح للرواية الأخيرة وهي أن سورة النصر هي آخر ما نزل .

2 - ذكر في الرواية الأولى عبارة " أَنْزِلَتْ تَامَّةً " و " كَامِلَةً " ، وفي الثانية عبارة " نَزَلَتْ جَمِيعًا " .

قال ابن حجر " وَقَدْ قِيلَ فِي آخِرِيَّةِ نُزُولِ بَرَاءَةَ أَنَّ الْمُرَادَ بَعْضُهَا ، فَقِيلَ قَوْلُهُ : (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ) (الآيَةُ وَقِيلَ (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) وَأَصَحُّ الْأَقْوَالِ فِي آخِرِيَّةِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ) كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَقَرَةِ " وفي موضع آخر قال " وَأَمَّا السُّورَةُ فَالْمُرَادُ بَعْضُهَا أَوْ مُعْظَمُهَا وَإِلَّا فَفِيهَا آيَاتٌ كَثِيرَةٌ نَزَلَتْ قَبْلَ سَنَةِ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ ، وَأَوْضَحُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَوَّلَ بَرَاءَةٍ نَزَلَ عَقِبَ فَتْحِ مَكَّةَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ عَامٍ حَجَّ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ نَزَلَ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) وَهِيَ فِي الْمَائِدَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ سَنَةَ عَشْرٍ ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ . مُعْظَمُهَا ، وَلَا شَكَّ أَنَّ غَالِبَهَا نَزَلَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهِيَ آخِرُ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وقال " وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ آخِرِيَّةَ سُورَةِ النَّصْرِ نُزُولُهَا كَامِلَةٌ ، بِخِلَافِ بَرَاءَةَ كَمَا تَقَدَّمَ تَوْجِيهِهِ ، وَيُقَالُ إِنَّ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ) نَزَلَتْ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ بِمَنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَقِيلَ عَاشَ بَعْدَهَا أَحَدًا وَثَمَانِينَ يَوْمًا ، وَلَيْسَ مُنَاقِبًا لِلَّذِي قَبْلَهُ بِنَاءً عَلَى بَعْضِ الْأَقْوَالِ فِي وَقْتِ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ " (49).
وأما آخر آية نزلت فقد ذكر مسلم في ذلك روايات وهي :

1 - ما رواه في كتاب الفرائض (3/1236 ح1618) من رواية البراء قال أَنَّ آخِرَ آيَةٍ أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ .

2 - وما رواه في التفسير (4/2317 ح3023) من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن آخر آية نزلت آية " وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ { فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ لَقَدْ أَنْزِلْتُ آخِرَ مَا أَنْزَلَ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ " . وقال : " فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ وَفِي حَدِيثِ النَّصْرِ إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَتْ " .

وبالنظر في الروايتين السابقتين نلاحظ ما يلي :

1 - أن مسلماً يرجح رواية أن آخر ما نزل " آية الكلاله " حيث اختارها ولم يذكر روايات أخرى في الباب والله أعلم .

2 - أن آية { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ } من آخر ما أنزل في شأن الدماء وقتل المؤمن عمداً ، حيث عقب الراوي بقوله " لم ينسخها شيء " . فهي ليست مطلقة .

وحاول الحافظ الجمع بين قول البراء وقول ابن عباس فقال " وَأَمَّا مَا سَيَأْتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ " آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةَ وَآخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ " فَيُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَنَّ الْآيَتَيْنِ نَزَلَتَا جَمِيعًا ، فَيَصْدُقُ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا آخِرُ بِالنِّسْبَةِ لِمَا عَدَاهُمَا " . (50)
وقال أيضاً : " وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ : اُخْتَلَفَ فِي تَعْيِينِ آخِرِ مَا نَزَلَ فَقَالَ الْبَرَاءُ هُنَا : خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا تَقَدَّمَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : آيَةُ الرَّبِّا ، وَهَذَا اِخْتِلَافٌ بَيْنَ الصَّحَابِيِّينَ وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُحْمَلُ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا قَالَ يَظُنُّهُ ، وَتُعَقَّبُ بِأَنَّ الْجَمْعَ أَوْلَى " . (51)

خامساً : الاهتمام بالناسخ والمنسوخ :

معرفة الناسخ والمنسوخ في التفسير علم جليل وفن دقيق ومطلب مهم لكل من تصدى لهذا العلم . قال الدكتور محمد طوالة " وقد عني الإمام مسلم في صحيحه بالناسخ والمنسوخ من الحديث ، وسار فيه على منهج مطرد يفهم المراد منه بسهولة ويسر ودون عناء كبير ، فيورد الأحاديث المنسوخة أولاً ، ثم يتبعها بالناسخة من غير بيان أو تحليل ، مكتفياً بتقديم المنسوخ وتأخير الناسخ ، وهو آخر الأمرين من رسول الله p والذي استقر عليه العمل ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، مبنوثة في الصحيح " (52) ثم ذكر بعض الأمثلة على ذلك وقال " فهكذا أورد مسلم الأحاديث المنسوخة أولاً ، ثم أعقبها بالناسخة - دون بيان أو تعليق - ولم يكتف بحديث أو حديثين ، بل جاء بهذه العدد الهائل من الأحاديث على طريقته في جمع المتن المتعلقة بالمسألة الواحدة في موطن واحد ، والذي من شأنه أن يعطي تصوراً أكثر لظروف المسألة وحيثياتها وما يتعلق بها " .

ولو أردنا أن نطبق هذه المنهجية التي ذكرها المؤلف على المثال الوحيد عن النسخ في كتاب التفسير ، نستطيع أن نخرج بنتائج مفيدة ، ومزايا فريدة .

النسخ في مسألة القتل العمد :

أورد الإمام مسلم في هذه المسألة مذهب ابن عباس وهو أن الآية في قوله تعالى (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا) محكمة وغير منسوخة خلافاً لمذهب الجمهور من أهل السنة والجماعة . قال ابن سلامة: وأجمع المفسرون من الصحابة والتابعين على نسخ هذه الآية إلا عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر، فإنهما قالوا: إنها محكمة.(53) وصنيع مسلم في سرد الروايات وطرق الحديث ، يفهم منه أخذ مسلم برأي ابن عباس ، وقد اتبع في ترجيح هذا الرأي وتقويته عدة أساليب وهي :

1- صدر الروايات برواية سعيد بن جبير قَالَ : اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ } فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

فاستدل الإمام مسلم بأن الآية محكمة بكونها أنزلت آخر ما أنزل ، وأنها لم ينسخها شيء ، وهذا من عنايته رحمه الله - بأسباب النزول في صحيحه عامة وفي كتاب التفسير خاصة ، و إن من فوائد معرفة أول ما نزل وآخر ما نزل : تمييز الناسخ من المنسوخ عند التعارض وذلك بمعرفة السابق واللاحق .

2- ذكر الطرق الأخرى لهذه الرواية عن بعض مشايخه بنفس الإسناد فقال :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ . وهنا يظهر دقة صنيع الإمام مسلم في ذكر الفروق بين ألفاظ المتن وتمييزها ، مع أن منهجه تجويز الرواية بالمعنى إذا كان الاختلاف يسيراً لا يغير المعنى (54) ، وقد يغير المعنى ولا يظن له كما قال السخاوي " وقد اشتدت عناية مسلم ببيان ذلك حتى في الحرف الواحد من المتن ، وصفة الراوي ونسبه ، وربما كان بعضه لا

يتغير به معنى ، وربما في بعضه تتغير ، ولكنه لا خفي لا يتفطن له إلا من هو في العلم بمكان " (55) وعند المقارنة بين هذه الألفاظ : (لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ - نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ - إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ) نجد أن الفرق لا يغير المعنى ولكن يؤكد المعنى ويقويه .

3- ذكر طريق آخر (4/2317ح3023) صرح فيه سعيد بن جبير بسبب آخر لسؤاله فقال :
أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا } فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } قَالَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ .
وهذه الرواية تنص على أن الآية محكمة فقط ، ثم ذكر أن الآية الأخرى نزلت في أهل الشرك ، ولم يبين ابن عباس أي علاقة ظاهرة بينهما من ناحية الناسخ والمنسوخ ، ولكن كونها نزلت في أهل الشرك دليل على أنها مكية كما سيأتي التصريح بذلك .

وما زال الإمام مسلم يقدم الروايات المحكمة والناسخة دون الإشارة إلى المنسوخة بناء على منهجه في التقديم .
4- إيراد الرواية الناسخة عند الجمهور والتصريح بمكان نزولها تأييدا منه على أنها منسوخة بمفهوم فعله ، وهي ما أورده في التفسير (4/2318ح3023) من طريق سعيد بن جبير أيضا عن ابن عباس قال : " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ } إِلَى قَوْلِهِ { مُهَانًا } . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامَ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .
قال : فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامَ وَعَقَلَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .
وهنا أيضا يهتم مسلم بأسباب النزول ليستدل على تقدم نزول هذه الآية ، ثم يعقب بأن المسلم القاتل عمداً ليس له توبة وأن الآية السابقة نزلت خاصة في أهل الشرك كما صرح قبلها .

5- الرواية الأخيرة في الباب (4/2318ح3023) من طريق ابن جريج قال :
" حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَلَمْ يَكُنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ لَا قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ : { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا } .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ { إِلَّا مَنْ تَابَ } .
وفي هذا الطريق صرح بالآية الناسخة والمنسوخة وجمعهما في موضع واحد ، وقد ذكرها مسلم في آخر الباب بناء على منهجه في تقديم المنسوخ وتأخير الناسخ .

قال ابن حجر بعد رواية البخاري " قَوْلُهُ : (عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ) وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا (فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ ، وَعَنْ (وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ (هَكَذَا أَوْرَدَهُ مُخْتَصَرًا ، وَسِيَاقُ مُسْلِمٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَتَمُّ ، وَأَتَمُّ مِنْهُمَا مَا نَقَدَّمْ فِي الْمُبْعَثِ مِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ بِلَفْظِ " هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمَرَهُمَا ؟ الَّتِي فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) وَالَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا) قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَمَّا أُنْزِلَتْ الَّتِي فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ قَالَ مُشْرِكُوا مَكَّةَ : قَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ ، قَالَ : فَنَزَلَتْ (إِلَّا مَنْ تَابَ) الْآيَةُ ، قَالَ : فَهَذِهِ لِأَوَّلِكَ ، قَالَ : وَأَمَّا الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ فَهِيَ الَّتِي قَدْ عَرَفَ الْإِسْلَامَ ثُمَّ قَتَلَ

مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَّاهُ جَهَنَّمَ لَا تَوْبَةَ لَهُ ، قَالَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ : إِلَّا مَنْ نَدِمَ " وَحَاصِلُ مَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَاتِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ تَارَةً يَجْعَلُ الْآيَتَيْنِ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ فَلِذَلِكَ يَجْزِمُ بِنَسْخِ إِحْدَاهُمَا ، وَتَارَةً يَجْعَلُ مَحَلَّهُمَا مُخْتَلَفًا . وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ كَلَامَيْهِ بِأَنَّ عُمُومَ النَّبِيِّ فِي الْفُرْقَانِ خَصَّ مِنْهَا مُبَاشَرَةَ الْمُؤْمِنِ الْقَتْلَ مُتَعَمِّدًا ، وَكَثِيرَ مِنَ السَّلَفِ يُطْلِقُونَ النَّسْخَ عَلَى التَّخْصِيسِ ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حَمْلِ كَلَامِهِ عَلَى التَّنَاقُضِ ، وَأَوْلَى مِنْ دَعْوَى أَنَّهُ قَالَ بِالنَّسْخِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ (56).

سادساً : العناية بأسماء السور :

موضوع أسماء السور له ارتباط بقضية المكي والمدني ، وبموضوع أسباب النزول ، فالملاحظ أنه عند ذكر اسم السورة يربط بكونها مكية أو مدنية وبسبب نزولها . وتسمية السور منه ما هو توقيفي ثبت عن النبي ﷺ وهذا كثير ، وبعضها اجتهادي عن الصحابة ومن بعدهم . وغالب هذه التسميات تأتي حكاية لبداية السورة . (57) المحرر ص 168

وقد اعتنى الإمام مسلم بأسماء السور في جامعته ، وبلغت مجموع الروايات التي ورد فيها أسماء سور القرآن حوالي (30) رواية تقريباً ، والتي في كتاب التفسير (3) روايات فقط .

أولاً : الأسماء التوقيفية التي رواها مسلم عن النبي ﷺ ومنها ما يلي :

1- ما رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (1/554 ح 806) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء ففتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم وقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته .

2- ما رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (1/553 ح 804) عن أبي أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه اقرءوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيابتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة .

3 - وما رواه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (1/396 ح 567) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلاله وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بإصبعه في صدري فقال يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء .

4 - وما رواه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (1/555 ح 809) عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال .

5 - وما رواه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها أيضاً (1/560 ح 818) عن عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وكان رسول الله ﷺ أقرأها فكذت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجنث به رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأته الحديث .

وفي هذا الأثر إقرار النبي ﷺ لعمر بن الخطاب على تسمية سورة الفرقان .

ثانياً : الأسماء التي وردت عن الصحابة والتابعين ومنها :

- 1 - ما رواه مسلم في التفسير (4/2322ح3032) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ قَالَ :
التَّوْبَةُ ؟ قَالَ بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّ لَا يَبْقَى مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا قَالَ
قُلْتُ سُورَةُ الْأَنْفَالِ قَالَ تِلْكَ سُورَةُ بَدْرِ قَالَ قُلْتُ فَالْحَشْرُ قَالَ نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .
وفي هذا الأثر دلالة على أن بعض السور لها أكثر من اسم ، فمن أسماء التوبة (الفاضحة) ومن أسماء الأنفال
(بدر) . ثم ذكر أن سورة الحشر نزلت في بني النضير ، لبيان العلاقة بين الاسم وسبب النزول .
- 2 - وعنه أيضاً في التفسير (4/2318ح3023) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا
مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ لَا قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا
يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخْنَاهَا آيَةً مَدَنِيَّةً { وَمَنْ يَقْتُلْ
مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا } . وَفِي رَوَايَةٍ ابْنِ هَاشِمٍ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ { إِلَّا مَنْ
تَابَ } .
- 3 - وما رواه في التفسير أيضاً (4/2318ح3024) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ
تَعْلَمُ وَقَالَ هَارُونُ تَدْرِي آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيعًا قُلْتُ نَعَمْ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ قَالَ
صَدَقْتُ .
وفي هذا الأثر التسمية بصدر السورة وأولها .
والأمثلة في هذا الباب كثيرة ، ولكن اكتفي بما ورد في كتاب التفسير ، لأنه موطن الدراسة .

سابعاً : العناية بالمكي والمدني :

- المكي والمدني مصطلحان مرتبطان بالزمان والمكان ، وقد اعتنى بهما السلف عند رواية مكان نزول القرآن
وزمنه ، وقد يعبرون عنه بعبارات مختلفة من كون السورة كلها مكية أو مدنية ، أو كلها مكية إلا آيات منها ، أو
ينصون على آيات معينة بأنها مكية أو مدنية . ولعل ضابط معرفة المكي والمدني هو : أن ما نزل قبل الهجرة
فهو مكي ، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني . (57)
وعند تأمل صحيح مسلم نجده قد يفهم منه ذلك بأمرين :
- 1 - أن ينص على أن هذه الآية مكية أو مدنية .
 - 2 - أن يفهم من سياق الرواية أن السورة أو الآية مكية أو مدنية .
- ومن أمثلة الأول :

- 1 - ما رواه مسلم في كتاب التفسير عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ
قَالَ لَا قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخْنَاهَا آيَةً مَدَنِيَّةً (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا
فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا).
- 2 - ما رواه في كتاب الصلاة (1/329ح446) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا
تُخَافِتْ بِهَا } قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَ

ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أُنْزِلَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ρ { وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ } فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ .

- 3 - وروى أيضاً في التفسير (4/ 2318 ح 3023) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ } إِلَى قَوْلِهِ { مُهَانًا } .

ومن أمثلة الثاني :

- 1 - ما رواه مسلم في التفسير (4/ 2312 ح 30179) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ آيَةً لَوْ أُنْزِلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ρ حَيْثُ أُنْزِلَتْ أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ρ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ . قَالَ سُفْيَانُ أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا يَعْنِي { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي } .
ومفهوم السياق يدل على أن الآية مدنية حيث نزلت بعد الهجرة .
- 2 - وروى في التفسير (4/ 2319 ح 3026) عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولَ كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا لَمْ يَدْخُلُوا النَّبُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا النَّبُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا } . وهذه مدنية أيضاً .
- 3 - ما رواه في التفسير أيضاً (4/ 2320 ح 3029) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالنَّبِيِّتِ وَهِيَ غُرْبَانَةٌ فَتَقُولُ مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّفًا تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا وَتَقُولُ الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أَجِلُهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ } (الأعراف 31) . ومفهوم السياق يدل على أنها مكية .
- 4 - وما رواه في التفسير (4/ 2320 ح 3029) عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي اِبْنِ سَلُولٍ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ اذْهَبِي فَابْغِيَا شَيْئًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ } لَهُنَّ { غَفُورٌ رَحِيمٌ } (النور 33) . والآية مدنية كما هو واضح .

ثامناً : العناية بالقراءات :

لم يظهر اعتناء الإمام مسلم كثيراً بالقراءات ، بل أورد مواضع يسيرة لبعض القراءات ، وقد كان يورد قراءات الصحابة غالباً كابن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وقراءات الكوفيين كقراءة الأعمش وعبد الله بن مسعود . ويصرح بأن هذه قراءة فلان أو فلان .
وكان إيراده للقراءات على أوجه :

1 - إيراد القراءة على وجه التفسير والبيان :

- ومثال ذلك ما رواه في كتاب صِفَاتِ الْمُتَفَقِّهِينَ وَأَحْكَامِهِمْ (4/ 2140 ح 2772) من طريق أَبُو إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ ρ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَاصْحَابِهِ { لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَقُوا } مِنْ حَوْلِهِ قَالَ زُهَيْرٌ وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ خَفَضَ حَوْلَهُ .

قال ابن حجر " هُوَ كَلَامَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، وَلَمْ يَقْصِدِ الرَّاوي بِسِيَاقِهِ التَّلَاوَةَ ، وَغَلِطَ بَعْضُ الشُّرَاحِ فَقَالَ هَذَا وَقَعَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلَيْسَ فِي الْمَصَاحِفِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا فَيَكُونُ عَلَى سَبِيلِ الْبَيَانِ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ " (58) - وروى في كتاب الطلاق (2/1093ح1471) من طريق ابن جريج قال : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ مَوْلَى عَزَّةَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَقَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيُرَاجِعَهَا فَرَدَّهَا وَقَالَ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلَّقْ أَوْ لِيُْمْسِكْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبُلٍ عِدَّتِهِنَّ .

قال في البحر المحيط " وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين ، رضي الله تعالى عنهم ، من أنهم قرئوا : فطلقوهن في قبل عدتهن؛ وعن بعضهم : في قبل عدتهن؛ وعن عبد الله : لقبل طهرهن ، هو على سبيل التفسير ، لا على أنه قرآن ، لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقاً وغرباً " (59) وقال النووي " هَذِهِ قِرَاءَةٌ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَهِيَ شَاذَةٌ لَا تَنْبُتُ قُرْآنًا بِالْإِجْمَاعِ وَلَا يَكُونُ لَهَا حُكْمُ خَبَرِ الْوَاحِدِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ مُحَقِّقِي الْأُصُولِيِّينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " .(60)

- وروى في كتاب الإيمان (1/139ح159) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَلَمَّا غَابَتْ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ فَنَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَنْطَلِعُ مِنْ مَغْرِبِهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا .

2- إيراد القراءة الشاذة :

- ومثاله : ما رواه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (1/565ح823) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ نَعَمْ أَنَا قَالَ فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ { وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى } قَالَ سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ { وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى } وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى قَالَ وَأَنَا وَاللَّهِ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ وَمَا خَلَقَ فَلَا أَتَابِعُهُمْ .

- وما رواه في الموضع السابق أيضاً (1/565 ح 824) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي مِمَّنْ أَنْتَ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ مِنْ أَيُّهُمْ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاقْرَأْ { وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى } قَالَ فَقَرَأْتُ { وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى } وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا " .

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ : " (وَالْقِسْمُ الثَّانِي) مَا صَحَّ نَقْلُهُ عَنِ الْإِحَادِ وَصَحَّ وَجْهُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَخَالَفَ لَفْظُهُ خَطَّ الْمُصْحَفِ ، فَهَذَا يُقْبَلُ وَلَا يُقْرَأُ بِهِ لِعِلَّتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا أَنَّهُ لَمْ يُؤْخَذْ بِإِجْمَاعٍ ، إِنَّمَا أَخَذَ بِأَخْبَارِ الْإِحَادِ وَلَا يَثْبُتُ قُرْآنٌ يَقْرَأُ بِهِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ ، وَالْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِمَا قَدْ أُجْمِعَ عَلَيْهِ فَلَا يُقْطَعُ عَلَى مُغْيِيهِ وَصِحَّتِهِ وَمَا لَمْ يُقْطَعْ عَلَى صِحَّتِهِ لَا يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ ، وَلَا يَكْفُرُ مَنْ جَحَدَهُ ، وَلَيْبَسَ مَا صَنَعَ إِذَا جَحَدَهُ . " ثم قال : " وَمِثَالُ الْقِسْمِ الثَّانِي قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ : (وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى) فِي وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى " (61)

قال في البحر المحيط : " والثابت في مصاحف الأمصار والمتواتر { وما خلق الذكر والأنثى } ، وما ثبت في الحديث من قراءة . والذكر والأنثى : نقل آحاد مخالف للسواد ، فلا يعد قرآناً " .(62)

وقال في روح المعاني : " وأنت تعلم أن هذه قراءة شاذة منقولة آحاداً لا تجوز القراءة بها لكنها بالنسبة إلى من سمعها

من النبي عليه الصلاة والسلام في حكم المتواترة تجوز قراءته بها " . (63)

وقال ابن حجر " وفي هذا بيان واضح أن قراءة ابن مسعود كانت كذلك ، والذي وقع في غير هذه الطريق أنه قرأ " والذي خلق الذكر والأنثى " كذا في كثير من كتب القراءات الشاذة ، وهذه القراءة لم يذكرها أبو عبيد إلا عن الحسن البصري ، وأما ابن مسعود فهذا الإسناد المذكور في الصحيحين عنه من أصح الأسانيد يروي به الأحاديث .
ثم قال " ولعل هذا مما نسخت تلاوته ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه . والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود واليهما تنتهي القراءة بالكوفة ثم لم يقرأ بها أحد منهم ، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء ولم يقرأ أحد منهم بهذا ، فهذا مما يفوي أن التلاوة بها نسخت " . (64)

ونقل النووي عن القاضي عياض : قال المازري : يجب أن يعتقد في هذا الخبر وما في معناه أن ذلك كان قرأنا ثم نسخ ، ولم يعلم من خالف النسخ بقي على النسخ ، قال : ولعل هذا وقع من بعضهم قبل أن يبلغهم مصحف عثمان المجمع عليه ، المحدثون منه كل منسوخ ، وأما بعد ظهور مصحف عثمان فلا يظن بأحد منهم أنه خالف فيه ، وأما ابن مسعود فرويت عنه روايات كثيرة منها ما ليس بثابت عند أهل النقل ، وما ثبت منها مخالفا لما قلناه فهو محمول على أنه كان يكتب في مصحفه بعض الأحكام والتفاسير مما يعتقد أنه ليس بقرآن ، وكان لا يعتقد تحريم ذلك ، وكان يراه كصحيفة يثبت فيها ما يشاء ، وكان رأي عثمان والجماعة منع ذلك لئلا يتطاول الزمان ويظن ذلك قرأنا . (65)
3- إيراد القراءة لبيان المجمع (66):

- ومن ذلك ما رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (437/1 ح 629) عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت إذا بلغت هذه الآية فاذني { حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى } فلما بلغت أذننها فأملت علي { حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى } وقلتموا لله قانتين إقلت عائشة سمعناها من رسول الله ﷺ .

قال النووي : " هكذا هو في الروايات : وصلاة العصر بالواو ، واستدل به بعض أصحابنا على أن الوسطى ليست العصر ، لأن العطف يقتضي المعايير ، لكن مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها ، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع وإذا لم يثبت قرأنا لا يثبت خبراً ، والمسألة مقررة في أصول الفقه ، وفيها خلاف بيننا وبين أبي حنيفة رحمه الله تعالى . (67)

- وما رواه في كتاب الإيمان (193/1 ح 208) عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتكم الأقربين) لشعراء 214 ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله ﷺ حتى صعد الصفا فهتف يا صباحاه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمداً فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب فاجتمعوا إليه فقال أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جرئنا عليك كذباً قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تباً لك أما جمعتنا إلا لهذا ثم قام فنزلت هذه السورة ثبتت يدا أبي لهب وقد تب كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة .

قال ابن العربي " مرت في هذه السورة قراءتان : إحداها قوله : " وأنذر عشيرتكم الأقربين . ورهطك منهم المخلصين " . والثانية قوله تعالى : ثبتت يدا أبي لهب وقد تب . وهما شاذتان ، وإن كان العدل رواهما عن العدل ، ولكن كذا بينا لا يقرأ إلا بما بين الدفتين واتفق عليه أهل الإسلام . (68)

وقال ابن حجر : " في رواية أبي أسامة " ثبتت يدا أبي لهب وقد تب " وزاد " هكذا قرأها الأعمش يومئذ " انتهى .

وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ فِيمَا نَقَلَ الْفَرَاءَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ قَرَأَهَا حَاكِيًا لَا قَارِنًا ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي هَذَا السِّيَاقِ : " يَوْمَئِذٍ " فَإِنَّهُ يُشْعِرُ بِأَنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَمِرُّ عَلَى قِرَاءَتِهَا كَذَلِكَ ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهَا قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحْدَهُ . (69)

- إيراد قراءة الجمهور (قراءة العامة) على وجه الترجيح :

- روى في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (1/563ح823) عن أَبِي إِسْحَقَ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ { فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } أَدَالًا أَمْ ذَالًا قَالَ بَلْ ذَالًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ { مُدَكِّرٍ } ذَالًا .

وعن الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ { فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } .
وفي رواية البخاري " عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ { فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ " .
- وروى في كتاب الفضائل (4/1847ح2380) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ { لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا } .

5 - إيراد القراءة المناسبة للآية لفظاً ومعنى :

مثاله ما رواه في التفسير (4/2319ح3027) عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَقِيَ نَاسًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ فَنَزَلَتْ { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ { السَّلَامُ } .

وما رواه في كتاب الفضائل (4/1847ح2380) قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَكَانَ يَقْرَأُ وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا وَكَانَ يَقْرَأُ وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا .

المبحث الثالث : الإسرائيليات في الصحيحين :

ما رواه البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ " بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " قَالَ الْخَطَّابِيُّ : " لَيْسَ مَعْنَاهُ إِبَاحَةُ الْكَذِبِ فِي أَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَرَفْعُ الْحَرَجِ عَنْ نَقْلِ عَنْهُمْ الْكَذِبِ ، وَلَكِنَّ مَعْنَاهُ الرُّخْصَةُ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُمْ عَلَى مَعْنَى الْبَلَاغِ وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ صِحَّةُ ذَلِكَ بِنَقْلِ الْإِسْنَادِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمْرٌ قَدْ تَعَدَّرَ فِي أَخْبَارِهِمْ لِبُعْدِ الْمَسَافَةِ وَطُولِ الْمُدَّةِ وَوُقُوعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ زَمَانِي النُّبُوَّةِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَجُوزُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِنَقْلِ الْإِسْنَادِ وَالتَّنَبُّتِ فِيهِ " . (70)

قال ابن حجر " (لا حرج) أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه كان تقدم منه ﷺ الرُّجْرُ عَنْ الْأَخْذِ عَنْهُمْ وَالنَّظَرَ فِي كُتُبِهِمْ ثُمَّ حَصَلَ التَّوَسُّعُ فِي ذَلِكَ ، وَكَأَنَّ النَّهْيَ وَقَعَ قَبْلَ اسْتِقْرَارِ الْأَحْكَامِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْقَوَاعِدِ الدِّينِيَّةِ خَشْيَةَ الْفِتْنَةِ ، ثُمَّ لَمَّا زَالَ الْمَحْذُورُ وَقَعَ الْإِذْنُ فِي ذَلِكَ لِمَا فِي سَمَاعِ الْأَخْبَارِ الَّتِي كَانَتْ فِي زَمَانِهِمْ مِنَ الْإِعْتِبَارِ . وَقَالَ مَالِكُ الْمُرَادُ جَوَازُ التَّحَدُّثِ عَنْهُمْ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ حَسَنٍ ، أَمَّا مَا عَلِمَ كَذِبُهُ فَلَا . وَقِيلَ : الْمَعْنَى حَدِّثُوا عَنْهُمْ بِمِثْلِ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : مِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُجِيزُ التَّحَدُّثَ بِالْكَذِبِ ، فَالْمَعْنَى حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا لَا تَعْلَمُونَ كَذِبَهُ ، وَأَمَّا مَا نُجَوِّزُونَهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ فِي التَّحَدُّثِ بِهِ عَنْهُمْ وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ : " إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ " وَلَمْ يَرِدْ الْإِذْنُ وَلَا الْمَنْعُ مِنَ التَّحَدُّثِ بِمَا يَقْطَعُ بِصِدْقِهِ . (71)

والإسرائيليات تنقسم إلى أقسام باعتبارات مختلفة : (72)

أولاً : تنقسم باعتبار الصحة وعدمها إلى صحيح وضعيف .

ثانياً : تنقسم باعتبار موافقتها لما في شريعتنا ومخالفتها إلى موافقة ومخالفة ومسكوت عنها .

ثالثاً : تنقسم باعتبار موضع الخبر الإسرائيلي إلى : ما يتعلق بالعقائد وما يتعلق بالأحكام وما يتعلق بالمواعظ أو الحوادث .

وبالنظر إلى الصحيحين نجد أنها اشتملت على بعض هذه الأقسام ، ومن ذلك :

- رواية ما ثبتت صحته مما روي عن بني إسرائيل ، ومثاله : ما رواه البخاري في كتاب التفسير عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا } قَالَ فِي التَّوْرَةِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِّلْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمِيعُكَ الْمُتَوَكَّلَ لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا وَآدَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا .

- رواية ما جاء موافقاً لما في شريعتنا ، ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً

وَاحِدَةً كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَنَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِدَامِهِمْ قَالَ إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونٌ قَالُوا وَمَا هَذَا قَالَ تَوْرٌ وَتُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَيْدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا .

- رواية ما يتعلق بالعقائد ، ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ r قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ p فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالنَّارَ عَلَى إصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ p { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } .

- رواية ما يتعلق بالأحكام ، ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا فَقَالَ لَهُمْ كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ قَالُوا نُحْمَمُهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا فَقَالَ لَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ الرَّجْمَ فَقَالُوا لَا نَجِدُ فِيهَا شَيْئًا فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَأَتَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَوَضَعَ مِرْسَاهُ الَّذِي يُدْرِسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ وَمَا وَرَاءَهَا وَلَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ فَزَنَعَ يَدَهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ فَقَالَ مَا هَذِهِ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَخْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الْحِجَارَةَ .

والمنتبغ لكتب السنة ومنها الصحيحين يجد كثيراً من أخبار بني إسرائيل مروياً عن النبي p بأسانيد صحيحة ، منها : ما يكون تفسيراً لما ورد في القرآن الكريم ، كالأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى : " وَأَذِّنْ لَنَا أَذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ " فقد روى البخاري ومسلم عن هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ p قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ { ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً } فَبَدَّلُوا فَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا حَبَّةً فِي شَعْرَةٍ .

" و كون الإسرائيليات مصدراً يستفيد منه المفسر في حال بيان معنى كلام الله لا يعني أن تقبل كل ما يُفسر به هذا من طريق هذا المصدر ، فهذه الإسرائيليات كالتفسير باللغة ، وليس كل ما فسر به من جهة اللغة يكون صحيحاً ، وكذلك الحال هنا". (73)

ومنها ما خرج مخرج القصص والأمثال والمواعظ بقصد الترغيب والترهيب ومن ذلك ما رواه مسلم عن صهيب في قصة أصحاب الأخدود .

ومن ذلك قصة الأبرص والأقرع والأعمى ، وحديث جريج العابد ، وقصة أصحاب الغار ، وغير ذلك من أحاديث بني إسرائيل . وهذه الأخبار الإسرائيلية التي حدث بها رسول الله p لغرض العظة والعبرة صحيحة مقبولة . (74) فالمحدثين كان لديهم منهج سديد ، ومعيار دقيق في قبول ما يلقي إليهم من الإسرائيليات ، فما وافق شرعنا قبلوه ، وما خالفه كذبوه ، وما كان مسكوتاً عنه توقفوا فيه .

وخلاصة الأمر : أن الإسرائيليات الموجودة في الصحيحين من الصحيح المقبول الذي على شرطهما ، ومما وافق شرعنا ولم يخالفه ، وممن اتهم الصحيحين برواية إسرائيلية مكذوبة ، إما حاقداً متحاملاً كالشيعة الذين رموا الصحيحين بذلك ، أو مستشرق مضلل ومن سار على نهجه كأبي رية وأمثاله .

ولكن السؤال الذي يتبادر طرحة : هل تقبل رواية الإسرائيليات في تفسير كتاب الله ؟

هناك من العلماء من يرى عدم الترخص برواية الإسرائيليات في التفسير كالشوكاني حيث يقول رحمه الله: «فإن تَرَخَّصَ مُتَرَخِّصٌ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُمْ لِمِثْلِ مَا رَوَى "حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ" فَلَيْسَ ذَلِكَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ فِي تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِلَا شَكٍّ، بَلْ فِيْمَا ذُكِرَ عَنْهُمْ مِنَ الْقَصَصِ الْوَاقِعَةِ لَهُمْ».

وعلى هذا النهج سار الألوسي والسعدي في تفسيريهما. قال المفسر السعدي بعد تفسير الآية (74) من سورة البقرة: «واعلم أن كثيراً من المفسرين رحمهم الله قد أكثروا في حشوا تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية، وجعلوها تفسيراً لكتاب الله، محتجين بقوله □: "حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ". والذي أرى أنه وإن جاز نقل أحاديثهم على وجه تكون مفردة غير مقرونة ولا مُنَزَّلَةً على كتاب الله— فإنه لا يجوز جعلها تفسيراً لكتاب الله قطعاً إذا لم تصح عن رسول الله □. ذلك أن مرتبتها كما قال □: "لا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ". فإذا كان مرتبتها أن تكون مشكوكاً فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيمان به، والقطع بألفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن تجعل تلك القصص المنقولة بالروايات المجهولة—التي يغلب على الظن كذبها أو كذب أكثرها—معاني لكتاب الله مقطوعاً بها. ولا يستريب بهذا أحد. لكن بسبب الغفلة عن هذا، حصل ما حصل. والله الموفق».(75)

الهوامش :

- 1 معالم التنزيل للبغوي (70/3) .
- 2 أخرجه أبو داود في باب لزوم السنة ح3988 .
- 3 هدي الساري ص7 .
- 4 المرجع السابق .
- 5 مقدمة صحيح مسلم ص 3-4 باختصار .
- 6 تاريخ بغداد 186/3 .
- 7 تهذيب الأسماء واللغات
- 8 انظر : مقال (صحيح الإمام مسلم (رؤية منظومية) د. قاسم محمد يوسف غنام ص 11-14 نسخة الكترونية
- 9 الحطة في ذكر الصحاح الستة ص 298 - بحوث في تاريخ السنة المشرفة ص245.
- 10 - هدي الساري ص.15
- 11- منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها ص58 .
- 12- مكانة الصحيحين ص91 - الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 106.
- 13- الحديث والمحدثون 382.
- 14- الأنوار الكاشفة
- 15- مكانة الصحيحين ص93 -الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 119 .
- 16- الحديث والمحدثون ص380-381
- 17- الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 106-107
- 18- مناهج المحدثين / سعد الحميد ص13
- 19- مقدمة صحيح مسلم ص3 . الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 338-344 .
- 20- صحيح مسلم 601/5 .
- 21- (وهو مفقود ، انظر : ابن حجر وموارده في الإصابة ص 156)
- 22- مطبوع
- 23- الحطة ص123
- 24- المرجع السابق
- 25- الامام مسلم ومنهجه ص113
- 26- انظر : التصنيف الموضوعي عند المحدثين / د. محمد بن أحمد بن علي باجابر ص33-34 . نسخة الكترونية
- 27- الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص113-114 .
- 28- هدي الساري ص.19
- 29- مقدمة في أصول التفسير ص78 .

- 30- أخرجه أبو داود في باب لزوم السنة ح3988 .
- 31- مقدمة في أصول التفسير ص79 .
- 32- انظر : الرؤية للدارقطني ص73 - شرح العقيدة الطحاوية ص 174 - 176 .
- 33- شرح النووي 7/3 .
- 34- فتح الباري 608/8 .
- 35- شرح النووي 47/3-48 .
- 36- المرجع السابق 228/2 .
- 37- الإتيان في علوم القرآن 93/1
- 38- المرجع السابق ص100
- 39- البرهان في علوم القرآن 32/1 .
- 40- انظر :المحرر في علوم القرآن ص130
- 41- .مجموع الفتاوى 340/13
- 42- فتح الباري 64/10
- 43- دراسات في علوم القرآن ص226 .
- 44- فتح الباري 28/1 .
- 45- المرجع السابق (678/8)
- 46- شرح النووي 207/2-208 .
- 47- انظر البرهان في علوم القرآن 205/1 - الإتيان في علوم القرآن 78/1 - فتح الباري 92/1 .
- 48- انظر : الإتيان في علوم القرآن 89/1
- 49- فتح الباري 734./8
- 50- المرجع السابق 205/8
- 51- المرجع السابق (27/12)
- 52- الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 352 .
- 53- الناسخ والمنسوخ (12/1) الشاملة .
- 54- الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 352 .
- 55- فتح المغيـث 277/2 باختصار .
- 56- فتح الباري 465/8-496
- 57- انظر :المحرر في علوم القرآن ص 101- 103.
- 58- فتح الباري 645/8
- 59- البحر المحيط 281/8 .
- 60- شرح النووي 69/10
- 61- النشر في القراءات العشر لابن الجزري 14/1 .

- 62- البحر المحيط لأبي حيان 483/8
- 63- روح المعاني للآلوسي 147/30 .
- 64- فتح الباري 707/8
- 65- شرح النووي 109/6
- 66- انظر القراءات وأثرها في التفسير 189/1 .
- 67- شرح النووي 130/5-131
- 68- أحكام القرآن لابن العربي
- 69- فتح الباري 503/8
- 70- عون المعبود 160/8
- 71- فتح الباري 261/10
- 72- الإسرائيليات في التفسير والحديث ص 47- 53.
- 73- انظر مقال " الإسرائيليات والرواية عن اليهود في كتب التفسير الإسلامية " .
- 74- انظر الإسرائيليات وأثرها في التفسير ص 199 - 201 .
- 75- انظر مقال " الإسرائيليات والرواية عن اليهود في كتب التفسير الإسلامية " .